

نذرت إن رزقها الله بمولود ذكر أن تزور قبر عباس كل عام فما حكم هذا النذر؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

قل انها قد انجبت عدة بنات ولم تنجب ذكرا فنذرت ان رزقها الله بمولود ذكر فنذرت رزقها الله بمولود ان تزور قبر العباسي كل عام. وبالفعل فقد رزقها الله بالمولود فهل يجوز الوفاء بنذرهما؟ ام ماذا يجب عليها نحوه؟ هذا - 00:00:00

النذر لا يجوز الوفاء به لانه نذر معصية لان المرأة يحرم ان تزور القبور. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله او جوارات القبور وفي لفظ لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج. زيارة القبور انما هي مشروعة - 00:00:20

كن في حق الرجال فقط دون النساء فاذا نذرت المرأة ان تزور القبور او تزور قبراً معيناً فانها لا يجوز لها الوفاء بهذا النذر لانه نذر معصية. ولقوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه. علاوة - 00:00:40

على ان زيارة قبور الاولياء والصحابه مثل العباس رضي الله عنه يغلب ان مقصود الزائرين فيها الزيارة الشريكة التي هي طلب المدد والعون من الموتى والتبرك باضيحتهم. هذه زيارة شريكة والعياذ بالله - 00:01:00

انما الزيارة الشرعية هي التي يقصد منها الدعاء لاموات المسلمين والاعتبار بحال الموتى وتذكر الآخرة صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكر بالآخرة. وكان صلى الله عليه وسلم اذا مر بالقبور - 00:01:20

يدعو لهم ويقول السلام عليكم ديار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون يرحم الله المستقدمين منا منكم والمستأخرين اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا ولا تفتننا بعدهم واغفر لنا ولهم. هذا هو القصد من زيارة القبور اما ان يقصد منها - 00:01:40

التبرك بالاموات وطلب المدد وقضاء الحوائج منهم فهذه زيارة شريكة من فعلها وتبرك بالاموات او فضيحة او طلب المدد من من الموتى فانه قد اشرك الشريك الاكبر. وكذلك يشترط لزيارة القبور زيارة الشرعية ان تكون بدون - 00:02:00

سفر بدون سفر لقوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى فلا فلا يسافر الانسان لبقعة من من بقاع الارض بقصد التبرك بها او طلب آآ او العبادة فيها لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:20

نهى عن ذلك وانما شرع السفر للمساجد الثلاثة للصلاة فيها وعبادة الله جل وعلا فيها لانها مساجد الانبياء. اما فانها لا يسافر لها لا قبور الانبياء ولا قبور الاولياء ولا قبور الصالحين. لا يسافر لها وانما يزورها الرجال خاصة بدون - 00:02:40

كفر ويزورونها لما ذكرنا من الدعاء للاموات والترحم عليهم اموات المسلمين. نعم. والاعتبار باحوالهم. نعم. اه الا يجب ان تكون الزيارة يعني آآ بمعنى كلمة زيارة لا يكون فيها جلوس حولها المقابر او الصلاة حولها او الاكل والشرب كما يفعل - 00:03:00

كذلك الزيارة لابد ان تكون الزيارة الشرعية. نعم. التي المقصود منها ما ذكرنا. الدعاء للاموات المسلمين والاعتبار احالة الموتى وبدون سفر وتكون للرجال خاصة. اما ما يفعل زيادة على ذلك فهو اما من الشرك واما من البدع. فالجلوس في المقابر وعمل - 00:03:20

اطعم فيها او جلب الاطعمة اليها كل هذا من البدع ومن وسائل الشرك. والصلاة عندها هذا لها هذا ايضا من ما نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم. مم. فقد اه لعن النبي صلى الله عليه وسلم الذين يتخذون المساجد على القبور. قال لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا - 00:03:40

قبور انبيائهم مساجد ومعنى اتخاذها مساجد ان يصلى عندها سواء بني عليها مسجد او لم يبني عليها مسجد الصلاة عند القبور ممنوعة لان وان كان المصلي لا يقصد بصلاته الا الله عز وجل لكن صلاته عند القبور هذا وسيلة الى الشرك لانه يزيد به الامر الى ان

00:04:00 - يعتقد في

النفع والضرر فيؤول هذا الى الشرك والعياذ بالله. والنبي صلى الله عليه وسلم جاء بسد الطرق والوسائل المفضية الى الشرك حمى حمى التوحيد. نعم. جزاكم الله خيرا. وقد اوضحتم جزاكم الله خيرا ما اه يجب اه فعله او ما يجب عليها. واوضحتم حرمة -

00:04:20

القبور للنساء. لكن ما هو المخرج من هذا النذر بالنسبة لها هي؟ قلنا ان انها وانها يحرم عليها الوفاء بهذا النذر. نعم. لان زيارة النساء

للقبور محرمة فهي نذرت شيئا محرما. نعم. ولكن لو كفرت كفارة يمين يكون هذا احوط لها. نعم. اه وهي كفارة - 00:04:40

اذا وجدت عبدا تعتقه او اطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من الطعام المعتاد في البلد او اسوتهم بان تعطي كل مسكين

ثوبا. نعم. يجزئه في صلاته على عدد العشرة. نعم. فان لم تجد شيئا من هذا لا العتق ولا - 00:05:00

اطعامه ولا الكسوة فانها تصوم ثلاثة ايام. نعم. بارك الله فيكم - 00:05:20